

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٢ لسنة ٢٠٢١

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتقويض رئيس مجلس

الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالى والبحث العلمى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُضاف إلى كليات ومعاهد البند ثلاثة وعشرون (جامعة السويس) ، الوارد بالمادة (١)

من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها المعهد الموضح فيما بعد :

ثلاثة وعشرون - جامعة السويس :

١٠- معهد علوم وتكنولوجيا النانو .

(المادة الثانية)

يُضاف إلى الباب الرابع من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها
مواكبة جديدة بأرقام (٢٤٨ مكرراً ١٢٢ ، ٢٤٨ مكرراً ١٢٣ ، ٢٤٨ مكرراً ١٢٤ ،
٢٤٨ مكرراً ١٢٥) تحت عنوان معهد علوم وتكنولوجيا النانو بجامعة السويس
نصوصها الآتية :

معهد علوم وتكنولوجيا النانو بجامعة السويس

مادة (٢٤٨ مكرراً ١٢٢) :

يمنح مجلس جامعة السويس بناءً على طلب معهد علوم وتكنولوجيا النانو الدرجات
العلمية والدبلومات الآتية :

- ١- دبلوم الدراسات العليا في علوم وتكنولوجيا النانو في أحد التخصصات المبينة
في اللائحة الداخلية .
- ٢- درجة الماجستير في علوم وتكنولوجيا النانو في أحد التخصصات المبينة
في اللائحة الداخلية .
- ٣- درجة دكتوراة الفلسفة في علوم وتكنولوجيا النانو في أحد التخصصات المبينة
في اللائحة الداخلية .

مادة (٢٤٨ مكرراً ١٢٣) :

يشترط في الطالب لنيل أي من دبلومات الدراسات العليا في علوم وتكنولوجيا
النانو أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو على
درجة معادلة من معهد علمي آخر مُعترف به من المجلس الأعلى للجامعات وأن يتابع
الدراسة بعد ذلك لمدة ٣٦ ساعة معتمدة ، وذلك كله وفقاً لما تبينه اللائحة الداخلية .

مادة (٢٤٨ مكرراً ١٢٤) :

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في علوم وتكنولوجيا النانو أن يكون
حاصلاً على درجة البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة
من معهد علمي آخر مُعترف به من المجلس الأعلى للجامعات ، وأن يتابع الدراسة
والبحث بعد ذلك لمدة ٤٨ ساعة معتمدة ، وذلك كله وفقاً لما تبينه اللائحة الداخلية .

مادة (٢٤٨ مكرراً ١٢٥) :

يشترط فى الطالب لنيل درجة دكتوراة الفلسفة فى علوم وتكنولوجيا النانو أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير فى علوم وتكنولوجيا النانو من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة من معهد علمى آخر مُعترف به من المجلس الأعلى للجامعات ، وأن يتابع الدراسة والبحث لمدة ٦٠ ساعة معتمدة وأن يقوم ببحوث مبتكرة فى موضوع لمدة سنتين على الأقل وذلك كله وفقاً لما تبينه اللائحة الداخلية .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٤ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي